٣٢/٩٨ - تقديم المساعدة الى ليسوتو

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرار مجلس الأمن ٤٠٢ (١٩٧٦) المؤرخ في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ، الذى عُرض فيه المجلس ، في جملة أمور ، الى الاعراب عن القلق ازاء الحالة الخطيرة الناشئة عن قيام جنوب افريقيا باقفلاق بعض مراكز الحدود بين جنوب افريقيا وليسوتو بهدف اجبار ليسوتو على الاعتراف ببانتوستان الترانسكي ،

واذ تثني على قرار حكومة ليسوتو بعدم الاعتراف ببانتوستان الترانسكي عملا بقرارات الأمم المتحدة ، ولا سيما قرار الجمعية العامة ٣١/٦ ألف المؤرخ في ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ،

واذ تدرك تماما ان قرار حكومة ليسوتو بعدم الاعتراف بالترانسكي قد فرض عبئا اقتصاديا خاصا على شعبها ،

واذ تؤيد بقوة النداءين الموجهين من مجلس الأمن ، في القرار ٤٠٢ (١٩٧٦) المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ والقرار ٤٠٧ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٥ ايار/مايو ١٩٧٧ ، الى جميع الدول والمنظمات الاقليمية والدولية الحكومية والوكالات المختصة في منظومة الأمم المتحدة لتقديم مساهمات سخية الى البرنامج الدولي لمساعدة ليسوتو لتمكينها من تنفيذ مهام تنميتها الاقتصادية وتعزيز قدرتها على تنفيذ قرارات الأمم المتحدة تنفيذا كاملا ،

واذ تحيط علما بتقرير البعثة الموفدة الى ليسوتو ، عملا بقرار مجلس الأمن ٤٠٢ (١٩٧٦) ،

لتقدير الاحتياجات المحددة لليسوتو الناشئة عن اغلاق مراكز الحدود ، وهو التقرير الذى أحيل اليها بمذكرة من الأمين العام مؤرخة في ٢٠ آذار/مارس ١٩٧٧ (٤٣) ،

واذ تدرك أن استمرار تدفق اللاجئين من الجنوب الافريقي يفرض عبئا اضافيا على ليسوتو ،

وقد درست تقرير بعثة الاستعراض الموفدة الى ليسوتو عملا بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٠٩٦ (د - ٦٣) المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٧ ، لاستعراض الحالة الاقتصادية العامة في ليسوتو ، وهو التقرير الذى أحيل اليها بمذكرة من الأمين العام مؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ (٤٤) ،

١ - تؤيد التقديرات والتوصيات الواردة في مذكرتي الأمين العام المؤرختين في ٣٠ آذار/مارس و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ؛

٢ - وتوجه انتباه المجتمع الدولي الى ما حدده التقريران من احتياجات مستمرة وعاجلة الى مساعدات تفوق ما قدم حتى الآن ،

٣ - وتوجه كذلك انتباه المجتمع الدولي الى الحساب الخاص الذى أنشأه الأمين العام في مقر الأمم المتحدة ، عملا بقرار مجلس الأمن ٤٠٧ (١٩٧٧) ، لتلقي المساهمات التي تقدم لمساعدة ليسوتو ؛

٤ - وتعرب عن ارتياحها للتدابير التي اتخذها الأمين العام من أجل تنظيم برنامج فعال لتقديم المساعدة الى ليسوتو ؛

٥ - وتلاحظ مع التقدير المساعدات التي قدمها المجتمع الدولي حتى الآن الى ليسوتو (٤٥) ؛

٦ - وتطلب من جميع الدول الأعضاء والمنظمات الاقليمية والأقاليمية ان تواصل الاستجابة الى نداءات مجلس الأمن والجمعية العامة لتقديم مساعدة عاجلة وسخية الى ليسوتو ؛

٧ - وترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين زيادة تعزيز برامجه للمساعدة الانسانية لصالح اللاجئين في ليسوتو ، وتحث المجتمع الدولي على تزويده ، على وجه السرعة ، بالوسائل الضرورية لتنفيذ هذه البرامج ؛

---

(٤٣) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ، وآذار/مارس ١٩٧٧ ، الوثيقة S/12315 .

(٤٤) انظر A/32/323-S/12438 . وسيطبع على النحو المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، ملحق العدد ... ، الوثيقة ...

(٤٥) للمرجع نفسه ، التذييل الأول .

٨ — *وترجو* من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وبوجه خاص برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والبنك الدولي للانشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولي ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة العمل الدولية ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ان تواصل مساعدة ليسوتو على القيام ، دون انقطاع ، بتنفيذ مشاريعها الانمائية المخططة وان تتعاون بشكل وثيق مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال للمساعدة ؛

٩ — *وترجو* كذلك من مؤسسات منظومة الامم المتحدة وبرامجها المختصة ان تعلم الأمين العام بصفة منتظمة عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي وفرتها لمساعدة ليسوتو ؛

١٠ — *وترجو* من الأمين العام :

(أ) ان يواصل جهوده الرامية الى تعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعال لتقديم مساعدات مالية وتقنية ومادية الى ليسوتو ؛

(ب) ان يكفل اتخاذ ترتيبات مناسبة ، متعلقة بالشؤون المالية والميزانية ، لمواصلة تعبئة الموارد ولتنسيق البرنامج الدولي لمساعدة ليسوتو ؛

(ج) ان يتخذ ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في ليسوتو في وقت مناسب يتيح للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ان ينظر في الموضوع في دورته الخامسة والستين ؛

(د) ان يبقي الحالة في ليسوتو قيد النظر المستمر ، وان يظل على اتصال وثيق بالدول الاعضاء والمنظمات الاقليمية وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية ، وان يوافي الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين بتقرير عن هذه المسألة .

الجلسة العامة ١٠١
١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧